

GC(59)/1/Add.1  
١٠ تموز/يوليه ٢٠١٥

## المؤتمر العام

توزيع عام  
عربي  
الأصل: انكليزي

الدورة العادية التاسعة والخمسون

### جدول الأعمال المؤقت

#### بند تكميلي مطلوب إدراجه في جدول الأعمال المؤقت

- ١- في ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٥ تلقى المدير العام طلباً، قدمه سفير مصر باسم الدول العربية الأعضاء في الوكالة الدولية للطاقة الذرية، بشأن إدراج بند عنوانه "القدرات النووية الإسرائيلية" في جدول أعمال الدورة العادية التاسعة والخمسين للمؤتمر العام (٢٠١٥).
- ٢- وعملاً بالنظام الداخلي للمؤتمر العام<sup>١</sup>، يُدرج هذا البند، بمقتضى هذه الوثيقة، في قائمة تكميلية سَتُعَمَّم في موعد لا يتجاوز ٢٥ آب/أغسطس ٢٠١٥. ومرفق طيّه الرسالة التي وردت من سفير مصر والمذكرة الإيضاحية المصاحبة لها بشأن إدراج هذا البند.
- ٣- ويُقترح أن ينظر المكتب في أن يأتي ترتيب هذا البند تالياً للبند ٢٠ من جدول الأعمال المؤقت وأن يناقش في الجلسة العامة.

<sup>١</sup> المادتان ١٣ و ٢٠، الوثيقة GC(XXXI)/INF/245/Rev.1.



نص الرسالة التي وردت في ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١٥ من سفير مصر

Mission  
der Liga der Arabischen  
Staaten  
Wien

Address: Andromeda Tower  
Donau-City Strasse 6/13/2  
1220, Wien



بعثة  
جامعة الدول العربية  
فيينا

Tel.: +43 1 513 07 66  
Fax: +43 1 512 66 44  
E-Mail: [mission@lasvienna.com](mailto:mission@lasvienna.com)

المذكرة: 442

التاريخ: 2015/06/24

معالي السيد/يوكيا أمانو الموقر  
المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية - فيينا

تحية طيبة وبعد،

باسم الدول العربية الأعضاء في الوكالة الدولية للطاقة الذرية وهي: (المملكة الأردنية الهاشمية، مملكة البحرين، الإمارات العربية المتحدة، الجمهورية التونسية، الجمهورية الجزائرية، المملكة العربية السعودية، جمهورية السودان، الجمهورية العربية السورية، جمهورية العراق، دولة قطر، دولة الكويت، الجمهورية اللبنانية، دولة ليبيا، جمهورية مصر العربية، المملكة المغربية، الجمهورية اليمنية، سلطنة عمان، جمهورية موريتانيا الإسلامية، فلسطين (مراقب))،

أتشرف بأن أقدم إليكم طلب الدول العربية المبيّنة أعلاه والمستند إلى قرارات مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة ووزراء الخارجية العرب، راجيا التكرم بإدراج بند "القدرات النووية الإسرائيلية" على جدول أعمال الدورة التاسعة والخمسين للمؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية لعام 2015.

كما أتشرف بإرفاق المذكرة الإيضاحية الخاصة بطلب إدراج البند المشار إليه أعلاه.

يرجى التفضل باتخاذ كافة الإجراءات اللازمة في هذا الصدد.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام.

[التوقيع]

السفير خالد شمعة

سفير جمهورية مصر العربية

رئيس مجلس السفراء العرب في فيينا

المرفقات:

- مذكرة إيضاحية



## مذكرة إيضاحية مقدمة من الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية بشأن القدرات النووية الإسرائيلية

- 1- ظل بند "القدرات النووية الإسرائيلية والخطر النووي الإسرائيلي" ومنذ عام 1987 مُدرجا في جدول أعمال المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، حيث اعتمد خلالها المؤتمر، قرارات تدعو إسرائيل إلى إخضاع منشآتها النووية لضمانات الوكالة.
- 2- في عام 1992 قررت المجموعة العربية تعليق تقديم مشروع القرار العربي نظرا لعملية السلام الجارية في الشرق الأوسط والتي كانت تهدف إلى عقد سلام شامل وعادل ودائم في المنطقة، والتي اشتملت في حينه بوجه خاص على مناقشات بشأن إقامة منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، الأمر الذي عكسه بيان الرئيس، وفقا لما تم التوافق عليه، في الدورة السادسة والثلاثين للمؤتمر العام لكن سياسات الحكومات الإسرائيلية المتعاقبة أدت إلى تعثر عملية السلام في الشرق الأوسط، كما وأفشلت جميع المبادرات الخاصة بإخلاء منطقة الشرق الأوسط من أسلحة الدمار الشامل، وفي مقدمتها الأسلحة النووية.
- 3- اعتمد "مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدتها" الذي عقد في أيار/مايو 1995، قرارا خاصا بالشرق الأوسط أعرب فيه عن قلق الدول الأطراف في المعاهدة من خطورة الوضع في الشرق الأوسط الناتج عن وجود أنشطة نووية غير خاضعة لضمانات الوكالة في المنطقة مما يعرض السلم والأمن الإقليميين والدوليين للخطر.
- 4- في أيار/مايو 2000 عُقد "مؤتمر المراجعة السادس للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية" الذي تابع التطورات التي طرأت على تنفيذ القرار الخاص بالشرق الأوسط الصادر عن المؤتمر الاستعراضي السابق، حيث أصدر المؤتمر وثيقة ختامية تضمنت مطالبة إسرائيل بالانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في أسرع وقت ممكن، والترحيب بانضمام عدة دول عربية إليها خلال الفترة 1995-2000، في حين بقيت إسرائيل الدولة الوحيدة في المنطقة التي لم تنضم إلى تلك المعاهدة. وأعاد المؤتمر التأكيد على أهمية انضمام إسرائيل إلى تلك المعاهدة وإخضاع كافة منشآتها النووية لضمانات الوكالة الشاملة، تحقيقا لعالمية الانضمام إلى المعاهدة في الشرق الأوسط.
- 5- في أيار/مايو 2010 عُقد مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة حيث اعتمد خطة العمل الخاصة بالشرق الأوسط ووثيقة ختامية تضمنت الإجراءات المطلوبة لعقد مؤتمر دولي في 2012 حول جعل الشرق الأوسط منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل، وتعيين منسق للمؤتمر وتسمية الدولة التي ستستضيفه في أسرع وقت ممكن بالتشاور مع دول المنطقة.
- 6- فشل مؤتمر 2015 لمراجعة معاهدة منع الانتشار النووي في التوافق حول وثيقة ختامية مما لم يمكّن من مراجعة ما تم تحقيقه من التزامات السنوات الخمس الماضية وتحديد إطار للسنوات الخمس المقبلة فيما يتعلق بالركائز الثلاثة للمعاهدة وقرار 1995 الخاص بالشرق الأوسط. ويعتبر هذا الفشل، الذي جاء نتيجة لرغبة بعض الدول في حماية إسرائيل واستمرار بقائها خارج منظومة منع الانتشار، نكسه بالنسبة للجهود الدولية الرامية إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط.
- 7- وفي الوقت الذي انضمت فيه جميع الدول العربية إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وأبدت استعدادها الدائم لاتخاذ خطوات عملية نحو إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط، تواصلت إسرائيل تحدي المجتمع الدولي، من خلال التقليل من شأن المعاهدة، ورفضها الانضمام إليها أو إخضاع كافة منشآتها لنظام الضمانات الشاملة للوكالة، مما يعرض المنطقة لمخاطر نووية ويهدد الأمن.
- 8- استجابت الدول العربية للمقترحات التي تقدمت بها بعض الدول خلال الدورة 52 للمؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية في سبتمبر/2008 حرصا منها على ابداء المرونة وسعيا لتحقيق توافق الآراء، وقامت بإجراء تعديلات على مشروع القرار العربي الذي أصبح عنوانه "القدرات النووية الإسرائيلية" بدلا من "القدرات النووية ومخاطرها".
- 9- وفي إطار المبادرات الدولية الداعية لتقوية معاهدة عدم الانتشار النووي، ودعوة إسرائيل إلى الانضمام إليها، تؤكد الدول العربية أن مبادرتها لجعل الشرق الأوسط منطقة خالية من الأسلحة النووية، تمثل معالجة إقليمية

شاملة لاحتمالات انتشار هذه الأسلحة وتحقيق الأمن المتبادل لجميع دول المنطقة، وتتسق مع مطالب إخلاء العالم من أسلحة الدمار الشامل.

10- إن اعتماد القرار المعنون "القدرات النووية الإسرائيلية" (GC(53)/RES/17) من قبل الدورة 53 للمؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، قد أكد قلق المجتمع الدولي إزاء القدرات النووية الإسرائيلية، وطالب إسرائيل بالانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وإخضاع كافة مرافقها النووية لضمانات الوكالة الشاملة، كما حث القرار المدير العام على العمل مع الدول المعنية لبلوغ تلك الغاية وتقديم تقرير إلى مجلس المحافظين وإلى المؤتمر العام في دورته الرابعة والخمسين عن تنفيذ هذا القرار.

11- شاركت الدول العربية بفعالية في العملية التحضيرية لمؤتمر إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط وفقا لخطة العمل الصادرة عن مؤتمر 2010 لمراجعة معاهدة منع الانتشار النووي والذي كان مقرر عقده في عام 2012. كما أبدت المجموعة العربية مرونة كبيرة في التعامل مع جهود ميسر المؤتمر السفير ياكو لايفا للإعداد له، إلا أن التعتن الإسرائيلي حال دون بلوغ هذا الهدف حيث أن إسرائيل سعت بقوة لإفشال هذا المسار من خلال رفض أي دور لمنظمة الأمم المتحدة فضلا عن دفعها لإدراج قضايا تخرج عن إطار مرجعيات المؤتمر ومنها ما تسميه موضوعات الأمن الإقليمي. وفي ظل غياب إرادة حقيقية من بعض الدول الراعية لقرار 1995 بشأن الشرق الأوسط في الدفع لعقد المؤتمر، لم يتم الوفاء بالالتزامات الواضحة التي أقرتها الدول الأطراف في المعاهدة خلال مؤتمري مراجعة 1995 و 2010.

12- إن النتيجة المخيبة لمؤتمر مراجعة 2015 فيما يتعلق بتبني محددات لتحقيق منطقة خالية من الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل في الشرق الأوسط يستدعي اضطلاع الدول الأعضاء في الوكالة الدولية للطاقة الذرية بمسؤولياتها في إعلان موقف واضح خلال المؤتمر العام تجاه بقاء إسرائيل خارج إطار المعاهدة واستمرار عدم إخضاع منشآتها لنظام الضمانات الشاملة للوكالة.

13- هناك توافق دولي حول ضرورة الإسراع في تحقيق نزع السلاح النووي في العالم وإخضاع كافة المنشآت النووية لنظام الضمانات الشامل للوكالة الدولية للطاقة الذرية، كما أن هناك التزام دولي بالعمل على عدم انتشار الأسلحة النووية لما تشكله هذه الأسلحة من تهديد جسيم على الأمن والاستقرار في العالم وخاصة في مناطق التوتر، ولما لاستخدامها من آثار كارثية على الإنسانية.

14- لا شك أن للوكالة الدولية للطاقة الذرية دورا أساسيا في عملية تحقيق نزع السلاح النووي وعدم انتشاره اتساقا مع نظام الوكالة الأساسي وخاصة ما تضمنته المادة الثانية بشأن عدم استخدام المساعدة التي تقدمها الوكالة على نحو يخدم أي غرض عسكري، والمادة الثالثة "باء" (1) فيما يتعلق بتحقيق نزع السلاح الخاضع للضمانات.

15- إن جميع الدول الأعضاء في الوكالة مدعوة للتعاون من أجل معالجة هذا الوضع الناتج عن انفراد إسرائيل بقدرات نووية غير معلنة وغير خاضعة للرقابة الدولية، مما يشكل تهديدا مستمرا لأمن المنطقة وسلمها.

16- وعلى المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية أن يتخذ من الإجراءات الملائمة ما يكفل استجابة إسرائيل لإخضاع جميع منشآتها النووية لضمانات الوكالة وإلى الانضمام إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية.

ومرفق قائمة ببعض القرارات الدولية الصادرة حول هذا الموضوع.

صدر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة، ومجلس الأمن الدولي، والمؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية عدة قرارات تدعو إسرائيل إلى إخضاع جميع منشآتها النووية لضمانات الوكالة وانضمامها إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. ومن بين تلك القرارات ما يلي:

**1- القرارات الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة:**

رقم القرار	السنة
78/49	1994
73/50	1995
48/51	1996
41/52	1997
80/53	1998
75/54	1999
36/55	2000
26/56	2001
97/57	2002
68/58	2003
106/59	2004
92/60	2005
103/61	2006
56/62	2007
84/63	2008
38/63	2009
26/64	2010
66/25	2011
67/28	2012
68/27	2013
69/29	2014

**2- القرارات الصادرة عن مجلس الأمن الدولي:**

الرقم	السنة
S/RES/487	1981

**3- القرارات الصادرة عن الوكالة الدولية للطاقة الذرية:**

الرقم	السنة
GC(XXXI)/RES/470	1987
GC(XXXII)/RES/487	1988
GC(XXXIII)/RES/506	1989
GC(XXXIV)/RES/526	1990
GC(XXXV)/RES/570	1991
GC(XXXXXXIII)/RES/17	2009